

Mülteci Hakları Merkezi

Refugee Rights Turkey

📍 Dr. Refik Saydam Cad. Dilber Apt. No: 39 Daire: 11 Kat: 4

Şiřhane, Beyođlu - İstanbul

☎ +90 212 292 48 30

📠 +90 212 292 48 33

✉ info@mhd.org.tr

www.mhd.org.tr

تم انتاج هذا المرجع من قبل منظمة حقوق اللاجئين تركيا ضمن سياق مشروع قائم بالتعاون مع منظمة التضامن مع اللاجئين الأميركية ومجلس اللاجئين الهولندي وتم دعمه من قبل وزارة الخارجية الأميركية ومكتب السكان واللاجئين والهجرة.



Mülteci Hakları Merkezi



Refugee Solidarity Network



US Department of State
Bureau of Population,
Refugees, and Migration

معلومات التواصل مع منظمة حقوق اللاجئين تركيا:

نرحب بكم لزيارة مكتبنا أو التواصل معنا عبر الهاتف، الفاكس أو البريد الإلكتروني طوال أيام الأسبوع من الساعة 10:00 صباحاً وحتى 05:00 بعد الظهر أينما كنتم في تركيا.

 Dr. Refik Saydam Cad. Dilber Apt. No: 39 Daire: 11 Kat: 4
Şiřhane, Beyođlu - İstanbul

 +90 212 292 48 30

 +90 212 292 48 33

 info@mhd.org.tr

www.mhd.org.tr

هل ترتبط منظمة حقوق اللاجئين تركيا بالحكومة التركية أو المفوضية السامية لشؤون اللاجئين UNHCR؟

لا. تعتبر منظمة اللاجئين تركيا منظمة مجتمع مدنية وهي ليست شريكا تنفيذيا للحكومة التركية أو المفوضية السامية لشؤون اللاجئين ولكنها تتعاون مع السلطات التركية الملائمة والمفوضية السامية لضمان الحماية القانونية لطالبي الحماية الدولية وللأشخاص تحت الحماية المؤقتة في تركيا.

هل عليّ الدفع مقابل الخدمات المقدمة من منظمة حقوق اللاجئين تركيا؟

إن جميع الخدمات التي تقدمها منظمة حقوق اللاجئين تركيا مجانية ونرجو إبلاغ مكتبنا مباشرة في حال علمتم بوجود أشخاص أو كيانات تدعي العمل تحت اسم منظمنا وتطلب منكم النقود أو أي مكاسب مادية. سنحافظ على سرية معلوماتكم الشخصية.

هل ستبقي منظمة حقوق اللاجئين تركيا معلوماتي سرية؟

تعمل منظمة حقوق اللاجئين تركيا حسب مبادئ السرية المطلقة وتحترم خصوصية الأفراد. بالتالي فإننا لا نشارك معلوماتكم أو وثائقكم مع أي طرف ثالث من دون موافقتكم.

كيف يمكنني الحصول على دعم نفسي أو طبي نفسي؟

يحق للذين أكملوا تسجيلهم تحت الحماية المؤقتة الحصول على رعاية للصحة النفسية تقدمها المستشفيات العامة. بالإضافة للخدمات المقدّمة من المؤسسات العامّة، يمكنكم أيضاً التوجه إلى جمعيات المجتمع المدني التي تقدم خدمات الدعم النفسي والاجتماعي. يمكنكم الاتصال بنا للاستفسار عن توافر مقدمين لخدمات الدعم النفسي والاجتماعي في المحافظة التي تقيمون بها.

ما هي حقوقي كمريض في تركيا؟

لديكم الحق في الحصول على خدمات الرعاية الصحية من دون التعرض لتمييز في المعاملة، الحق بمعرفة حالتكم الصحية والعلاجات الممكنة، الحق بإعطاء الموافقة أو الرفض للعلاج كما هو مسموح وفقاً للقانون، الحق في الخصوصية والرعاية باحترام. لديكم أيضاً الحق بإعطاء القرار الأخير في العلاج، الحق بالاستفادة من التطورات في العلاج، الحق باستقبال زيارات وطلب رفقة شخص آخر والحق بالحصول على رعاية آمنة ومنصفة.

إذا كنتم تعتقدون بأنّ حقوقكم كمريض قد تمّ انتهاكها، لديكم الحق بتقديم شكوى والحصول على تعويضات عن الأذى النفسي والجسدي الذي تعرضتم له عند الامكان. لتحقيق ذلك، يمكنكم تقديم طلب لوحدة حقوق المرضى الموجودة في المستشفى الذي تلقيتم فيه الرعاية الصحية. لديكم الحق بتقديم شكوى خطية لمجلس حقوق المرضى التابعة لمديرية الصحة للمنطقة في أيّ حالة وخصوصاً في الحالات التي تشعرون بها بأنّ مظلمكم لم يتم التطرق له بشكل سليم. يمكنكم أيضاً إيصال مخاوفكم أو مظلمكم عبر الخط المباشر 184 SABİM (مركز اتصالات وزارة الصحة). هذا الخط الساخن أيضاً يؤمن خدمات ترجمة للعربية.

كيف يمكن لمنظمة حقوق اللاجئين تركيا مساعدتي؟

توفّر منظمة حقوق اللاجئين تركيا مساعدة ومعلومات مجاناً لطالبي الحماية الدولية وللأشخاص تحت الحماية المؤقتة في تركيا. يمكن القدوم الى مكتبنا في حال كان لديكم أسئلة عن آليات الحصول على الحماية في تركيا وعن حقوقكم وحياتكم الأساسية.

أين يمكنني الحصول على أدويتي؟

من المهم إتمام التسجيل تحت الحماية المؤقتة والحصول على بطاقة الحماية المؤقتة التي تبدأ بالرقم 99 لتفادي أي أمر يعيق حصولكم على الدواء. ستطالبون بإظهار وثيقة التعريف تلك عند ذهابكم للصيديات.

يرجى العلم أنه يمكنكم الحصول على الأدوية المجانية، الموصوفة من قبل الطبيب والتي تدرج تحت الحدود المتبعة في التعليمات التنفيذية للصحة SUT ، وذلك من الصيدليات المتعاقدة مع AFAD. قد يتوجب عليكم دفع حصة مريض في بعض المحافظات. أيضاً إذا كان هنالك اختلاف بين الدواء الموصوف والدواء المتوفّر فيتوجب عليكم دفع هذا الفرق بينهما.

يمكن أن تكون الوصفات الدوائية إما إلكترونية أو مكتوبة بخط اليد. إذا كانت وصفتكم الدوائية الكترونياً، يرجى التأكد من أن يكون لديكم رقم الوصفة. أما إذا كانت الوصفة بخط اليد فإنه من المهم أن تكون معكم عند التوجه إلى الصيدليات.

أنا لا أتحدّث اللغة التركيّة. هل تتوفر خدمة ترجمة في المراكز الصحية المعتمدة؟

يمكنكم الاتصال على الرقم 444 47 28 ، هذا رقم مجاني تديره وزارة الصحة للوصول لمتجمين للغة العربية خلال تواجدكم في المستشفى أو الصيدلية. يمكنكم أيضاً الاتصال على الرقم 444 74 08 ، وهو خط مباشر مجاني آخر لخدمات الترجمة يديره المجلس الدماركي للاجئين.

كما يتوفر مترجمين في المراكز الصحية للاجئين في بعض المحافظات.

نود أيضاً التأكيد بأنّه عليكم الحصول على موعد في المستشفى الذي تمّ تحويلكم إليه عبر مركز الاتصالات 281 182 ، لا يوجد مساعدة في الترجمة فيه. لذلك فإنه من المهم وجود متحدّث بالتركية لمساعدتكم خلال المكالمة.

هل عليّ الحصول على موعد مسبق؟

ليس هناك حاجة لموعد للحصول على الخدمات الصحية التي تقدمها مؤسسات الرعاية الصحية الأولية. ولكن عليكم الحصول على موعد مسبق لكي تستفيدوا من الخدمات الصحية المقدّمة من المؤسسات الصحية الثانوية. ويمكن الحصول على هذا الموعد عبر الاتصال بالرقم 182.

كما عليكم الحصول على شفرة تعرّف قبل مقابلة الطبيب في اليوم المحدد لكم. من المهم احضار بطاقة الحماية المؤقتة عند زيارتكم للمستشفى.

تمت إحالتي إلى مستشفى فماذا أفعل؟

إذا تم تحويلكم لمؤسسات صحيّة من القطاعات الثانوية أو الثالثيّة أو إلى مستشفيات بحوث علمية أو مستشفيات خاصّة في نفس المحافظة أو في محافظة ثانية من أجل خدمات المرضى من خارج هذه المؤسسات فالرجاء الأخذ بعين الاعتبار بأنّ صلاحية هذه الإحالة هي خمسة أيام عمل. ولذلك فإنّه عليكم التوجّه للمؤسسة التي تم تحويلكم إليها خلال مدّة أقصاها خمسة أيام عمل مصطحبين بيان التحويل معكم. إذا فاتتكم تلك الفترة عليكم الحصول على إحالة جديدة. إنّ مدّة صلاحية الإحالات للأشخاص الذين يعانون من أمراض مزمنة أو الأشخاص الذين يملكون وثيقة لمراجعة طبيّة هي ثلاثون يوماً.

ما هي مجالات خدمات الرعاية الصحية المجانيّة؟

يتم تأمين خدمات الرعاية الصحية الثانوية والثالثية إذا كانوا ضمن التعليمات التنفيذية للصحة SUT . على الرغم أنّ المجال العام لخدمات الرعاية الصحية واسع إلا أنه قد يتوجّب عليكم دفع مبلغ اضافي لعلاج المشاكل الصحية التي لا تقع ضمن ال SUT أو التي تتخطى العتبة المنصوص عليها تحت ال SUT .

لقد وصلت إلى تركيا بجواز سفر صالح وحصلت على تصريح إقامة. هل يمكنني الاستفادة من خدمات الرعاية المجانية المتاحة للأشخاص تحت الحماية المؤقتة؟

إن أحد الشروط الأساسية المطلوبة للحصول على تصريح إقامة هو بوليصة تأمين صحي صالحة لمدة تصريح الإقامة كاملة. لذلك يجب على حاملي تصريح إقامة الاعتماد على هذا التأمين الصحي عند الضرورة. لذلك من غير الممكن للأشخاص الذين يملكون تصريح إقامة صالح الاستفادة من خدمات الرعاية الصحية المجانية المتاحة للأشخاص تحت الحماية المؤقتة.

هل من الممكن الحصول على خدمات الرعاية الصحية المجانية في محافظات أخرى؟

يمكنكم فقط الحصول على خدمات الرعاية الصحية في المحافظة التي استكملتم فيها تسجيلكم. ولكن إذا كان من غير الممكن الحصول على معالجة وافية في أحد المحافظات وعند الضرورة يمكن إحالتكم إلى محافظة أخرى تبعا لموافقة مزود الرعاية الصحية. لا توجد مثل هذه القيود على الحالات الطبية الطارئة.

لدي بطاقة تعريف أجنبي تبدأ بالرقم 99 فهل يمكنني الحصول على خدمات الرعاية الصحية بها؟

من المهم جداً أن تكون بحوزتكم رقم بطاقة تعريف الأجنبي الذي يبدأ ب 99. هذا الرقم سوف يؤمن لكم الحصول على "تخصيص" في نظام الضمان الاجتماعي SGK. ويستخدم مصطلح "تخصيص" من قبل SGK للدلالة على أنه تم تفعيلكم في النظام. يمكن الحصول على رقم البطاقة هذا فور الانتهاء من التسجيل. ولكن إذا كنتم تحملون البطاقة ذات الرقم الذي يبدأ ب 98 فالرجاء زيارة موقع الإدارة العامة لإدارة الهجرة DGMM في أنقرة على www.goc.gov.tr والحصول على رقم بطاقة تعريف الأجنبي الخاص بكم الذي يبدأ ب 99.

إذا كنتم غير قادرين على الحصول على رقم بطاقة تعريف الأجنبي التي تبدأ بالرقم 99 عبر موقع الإدارة العامة للهجرة في أنقرة أو إذا كان نظام الضمان الاجتماعي قد فشل بإعطائكم تخصيص فالرجاء التوجه إلى مكتب المديرية العامة لإدارة الهجرة في المحافظة التي أكملتم تسجيلكم فيها في أقرب فرصة لكم.

لقد أكملت تسجيلي تحت الحماية المؤقتة. كيف يمكنني الاستفادة من خدمات الرعاية الصحية؟

يتم منح الأشخاص الذين أمموا التسجيل تحت الحماية المؤقتة بطاقة تعريف الحماية المؤقتة وهذه الوثيقة مجانية وتحمل صورتك ومعلوماتك الشخصية الأساسية. كما انها تحوي على رقم تعريف الأجنب الخاص بك والذي يبدأ ب 99.

يمكنكم الحصول على خدمات التشخيص المبدئي، العلاج وإعادة التأهيل في مؤسسات الرعاية الصحية الأولية. إنّ المراكز الصحية ومراكز الأمومة والعناية بالطفل وتنظيم العائلة ومستوصفات السل هي مؤسسات الرعاية الصحية الأولية. كما يوجد "مراكز صحية للاجئين" في بعض المحافظات وهي تعتبر مراكز صحية أولية أيضا. كل هذه المراكز توفر أيضاً فحص ولقاحات للأمراض السارية، خدمات متخصصة للرضع، الأطفال والمراهقين، بالإضافة لخدمات الأمومة والصحة التناسلية.

يمكنكم أيضاً التوجه مباشرة لمؤسسات صحة من القطاعات الثانوية والثالثية. وحيث تصنف مستشفيات الحكومة كمؤسسات صحة ثانوية، تعتبر مستشفيات البحوث الجامعية والمشافي التعليمية مؤسسات صحة ثالثية.

نرجو الانتباه إلى أنه عدا عن حالات الطوارئ لن تتمكنوا من الحصول على خدمات مجانية في مستشفيات البحوث الجامعية ومؤسسات الصحة الخاصة بدون إحالة مسبقة.

أخيراً، فإنّ الإحالات لمستشفيات البحوث الجامعية والمراكز الصحية الخاصة تتم فقط لحالات الطوارئ والعناية المشددة بالإضافة إلى إصابات الحروق وعلاج السرطان.

بصفتي لاجئ سوري، هل لديّ الحق في الحصول على خدمات الرعاية الصحيّة مجاناً؟

تقدم تركيا الحماية المؤقتة لأصحاب الجنسيّة السورية وعديمي الجنسيّة واللاجئين القادمين من سوريا. جميع المسجلين ضمن الحماية المؤقتة لديهم الحق بالحصول على خدمات رعاية صحيّة مجانية في المؤسسات العامّة.

لم أقم بالتسجيل بعد؟ هل يمكنني الاستفادة من الخدمات الصحيّة؟

إذا كنتم لم تقوموا بالتسجيل بعد، يمكنكم فقط الحصول على خدمات الصحّة الطارئة والخدمات الصحيّة للأمراض السارية في مؤسسات الخدمات الصحيّة الأوليّة. ومن أجل تجنّب أي قيود في الحصول على خدمات الرعاية الصحيّة فإننا ننصح بشدّة بإكمال تسجيلكم في أقرب فرصة.

معي وثيقة تسجيل أوّلي فهل يمكنني الاستفادة من خدمات الرعاية الصحيّة؟

يمكن لحاملي وثيقة التسجيل الأوّلي الحصول على الخدمات الصحيّة الطارئة والخدمات الصحيّة للأمراض السارية فقط في مراكز الرعاية الصحيّة الأوليّة. عليكم إتمام عملية التسجيل للوصول إلى خدمات الرعاية الصحيّة المجّانية بدون قيود.

إن كان لديكم حالة صحيّة خطيرة فنرجو إبلاغ السلطات المختصة بالتسجيل خلال عملية التسجيل أو بعد التسجيل الأوّلي. فقد تقرّر السلطات تسريع عملية تسجيلكم نتيجة لذلك.

